

4187 - حكم كشف المرأة وجهها أمام الأجانب - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول تنتشر في الجنوب اه من بلادنا عادة سيئة. واقول تنتشر لان تسعة وتسعين من سكان هذه البلاد يفعلونها الا وهي عدم تغطية المرأة لوجهها امام الرجال الاجانب وخصوصا الاقارب. ارجو بيان ذلك بيانا شافيا وكافيا وتخويف من يفعل ذلك من عقاب الله. وفقكم الله - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله واله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد بين هذه العادة التي ذكرها السائل وهي تساهل النساء في الجنوب بكشف الوجه عند - [00:00:23](#)

غير المحارم لا شك ان اعمالهم سيئة وان الواجب على المرأة التحجب عن غير محارمها وعدم كشف الوجه عند اخي الزوج او عم الزوج او زوج الاخت او ابناء العم ونحو ذلك. كل هذا لا يجوز - [00:00:38](#)

لان الله سبحانه يقول في محكم التنزيل واذا سألتهم متاعا فاسألوهن من وراء الحجاب ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهم فاخبر سبحانه ان الحجاب اطهر لقلوب الجميع وامر به سبحانه فالواجب على الرجال والنساء الاخذوا بذلك - [00:00:58](#) والتعاون في ذلك وعلى المرأة ان تخاف الله وتراقبه وان تحذر ما حرم عليها سبحانه وتعالى وقال عز وجل في سورة النور ولا يبدين زينتهن الا لوعولتهن او ابائهن او ابناء مولتهن الاية - [00:01:19](#)

والزينة تشمل كشف الوجه وغير ذلك. فالوجه من اعظم زينتها وهكذا وليها في حلقها وفي اليها وفي اذنيها كل هذه من الزينة النتيجة وسترها هكذا ما يكون في رجليها من الخلاخل كله زينة يجب سترها - [00:01:35](#) وعلى المرأة وعلى وليها وزوجها ان يخافوا الله جميعا وان يتعاونوا على البر والتقوى وان يحذروا ما حرم الله عليهم ومن المعلوم ان اظهار الزينة والمحاسن من المرأة من اسباب الفتنة بها - [00:02:00](#)

ومن اسباب وقوع الفواحش فعلى الجميع تقوى الله في ذلك والحذر من غضبه سبحانه وتعالى. نعم - [00:02:16](#)